

**المملكة المغربية  
المندوبية السامية للتخطيط**

**البحث الوطني حول انتشار ظاهرة العنف ضد النساء**

**تقديم أهم النتائج**

**السيد أحمد الحليمي علمي،  
المندوب السامي للتخطيط**

**الرباط، 10 يناير 2011**

قد يبدو للبعض أن المبادرة إلى إنجاز بحث وطني حول انتشار العنف ضد المرأة أمرا غير مألف في الحقيقة، لذا يحق التساؤل عن دواعي الاهتمام بموضوع العنف من جهة؟ ولم الاقتصار على النساء من جهة أخرى؟

الكل يعلم أن ظاهرة العنف، ولسوء حظ البشرية، تتميز بقدمها بقدر ما تتميز بكونيتها، فيما تتعدد أشكالها ولا يتمايز أبطالها ولا ضحاياها من حيث طبيعة وضعهم المادي أو المعنوي، فقد يكونون، على السواء، مؤسسات أو أشخاص، رجالاً أو نساء بل وحتى أطفالاً.

وقد ينظر إلى هذا الشكل أو ذاك من العنف على أنه منكر يجب مناهضته والتذيد به أو ظاهرة مشروعة تستوعبها الذوات والعقول. وتنتم كل هذه الحالات باسم قيم قد تكون مرجعيتها أخلاقية أو دينية أو باسم القانون أم الأمر الواقع للنظام العام.

لم تزل دراسة هذه الظاهرة وتحليل طبيعتها وأشكالها، خصائص مرتكبيها وضحاياها، أسبابها وانعكاساتها موضوع اهتمام مفكرين في ميادين الفلسفة والأخلاق والقانون والبرامج الإصلاحية.

إن تصور وغاية البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء الذي نحن نحن اليوم بقصد تقديم نتائجه، يندرجان ضمن سيرورة واضحة تحكمها أساساً ثلاثة اعتبارات أولى بالإشارة إليها باختصار.

يحيى الاعتبار الأول إلى ظاهرة الفوارق الاجتماعية. فقد مكنتنا الدراسات والأبحاث التي قمنا بها من الوقوف على مستوى التوزيع الاجتماعي للدخل والتشغيل وولوج الخدمات الاجتماعية الأساسية في بلادنا. فقد اتضح في هذا الإطار أن الفوارق ما بين الفئات الاجتماعية غالباً ما تزداد حدة وعمقاً نتيجة اللامساواة بين الجنسين على حساب المرأة. ويكتفي التذكير في هذا الصدد أنه، بالرغم مما تحقق لفائدة هذه الفئة من الساكنة التي تمثل نصف المجتمع، فإنها ما زالت تعاني من معدلات مرتفعة في مجال الأممية واللامدرسي والبطالة مقارنة بمعادلاتها لدى الرجال. فنصف النساء العاملات يشتغلن كمساعدات للأسر في البيوت مقابل 14% لدى الرجال، وتبلغ هذه النسبة في الوسط القروي 75% بالنسبة للنساء مقابل 25% بالنسبة للرجال . فإذا كان من المؤكد أن الفوارق الاجتماعية، حتى وإن لم يتم الاعتراف بها كشكل من أشكال العنف

ضد من يعاني منها، تؤثر بشكل أو بآخر على السلوكيات وال العلاقات الاجتماعية، وخاصة تلك التي تربط بين الجنسين والتي من المفروض إثباتها، جزئياً، من طرف نتائج البحث .

كما أضحت بديهياً، في ظلّ البعد الذي اتخذه ورش تحديث الوضع القانوني للمرأة وتعزيز دورها الاجتماعي والسياسي، تحت قيادة أعلى سلطة مؤسساتية ودينية في البلاد، أن تتبني الدراسات الإحصائية والسوسيو اقتصادية بالمندوبيّة الساميّة للتخطيط مقاربة النوع الاجتماعي وأن تستجيب للاشتغالات والتساؤلات التي يطرحها مسلسل تحديث المجتمع.

وفي هذا الإطار، فقد سبق لنا أن قمنا في سنة 2005، من خلال إنجاز بحث خاص، بمقاربة تصورات وموافق المواطنين تجاه هذا الحضور المتزايد للمرأة في المشهد الاجتماعي. وبعد إنجازنا للبحث الخاص بتدبير الوقت لدى النساء سنة 1997، هنا نحن اليوم بصدّد إنجاز هذا البحث الجاري على نطاق واسع قصد الإحاطة بمساهمة مختلف مكونات الأسرة، من رجال ونساء وأطفال في الشغل الاجتماعي وفي خلق الثروة الوطنية إلى جانب دراسة نمط ومستوى الأجر الذي يتقادمه كل مكون من هذه المكونات.

هذا، وقد أصبح من المطلوب أن تتتوفر من خلال بحث وطني معطيات دقيقة استجابة لسياسات وطنية حريصة على ضمان الانسجام مع مبادئ إعلان 1993 للأمم المتحدة الخاص "بالقضاء على ظاهرة العنف ضد المرأة" ومع قرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة وخاصة منها تلك التي تطالب الدول بتحيين المعطيات المتعلقة بظاهرة العنف وتحسين طرق تحصيلها. وبهذا، فسيكون من شأن نتائج هذا البحث أن تسهم على الخصوص في تفعيل المخطط الاستراتيجي والمخطط العملي لمناهضة العنف ضد المرأة الذين تبنّتها بلادنا.

ولا يفوتي في، هذا الصدد، أن أتوجه بأحر تشكراتي إلى المنظمة الأممية للنساء على دعمها المالي لإنجاز هذا البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء وأن أشيد بالشراكة المتميزة التي أقامتها مسؤولات هذه الهيئة ومناضلاتها مع المندوبيّة الساميّة للتخطيط والتي تثمر من بين ما أثمرت تضافر الجهود من أجل قيام المندوبيّة بالبحث الوطني حول تدبير الوقت لدى النساء والرجال والأطفال. ولن تفوتي الفرصة أيضاً دون التعبير عن إشادتي وتقديري بكل النساء، سواء على المستوى الرسمي أو على مستوى هيئات

المجتمع المدني والأحزاب السياسية والمنظمات المهنية التي تضع خبرتها وطاقتها كمساهمة منها في سبيل النهوض بوضعية النساء في مجتمعنا.

## الإطار المنهجي

لقد تم إنجاز البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء في مجموع التراب الوطني بين يونيو 2009 ويناير 2010. وقد شمل عينة تضم 8300 امرأة تتراوح أعمارهن بين 18 و64 سنة تم استجوابهن حول أفعال العنف التي تعرضن لها خلال سنة 2009. والغاية من هذا البحث هي قياس مدى انتشار ظاهرة العنف ضد هذه الفئة من النساء بكل أشكاله وبمختلف الأوساط التي يحدث فيها سواء تعلق الأمر بأماكن عمومية أو بأوساط اجتماعية أو عائلية أو في كنف الحياة الزوجية وخارج الزوجية أو بالوسط المهني والتربوي. ويستمد البحث مرجعيته المفاهيمية من إعلان الأمم المتحدة حول القضاء على العنف ضد المرأة. ويعرف هذا الإعلان الظاهرة على أنها "كل فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويتربّ عليه أو يرجح أن يتربّ عليه أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة". ومن أجل بلورة هذا التعريف بلغة إحصائية وتشخيصه في أفعال محددة استعنا بالتصنيفات الموضوعة من طرف لجنة الإحصاء التابعة للأمم المتحدة. كما اعتمدنا خبرة شركائنا المغاربة الرسميين والجهويين في هذا الميدان. وهكذا، تم تشخيص أربعة أشكال من العنف : الجنسي والجسي وال النفسي والاقتصادي، بالإضافة إلى الأشكال التي تمارس ضد الحرية الفردية للنساء أو تعرقل استفادتهن من مقتضيات مدونة الأسرة.

## انتشار ظاهرة العنف ضد النساء بالمغرب

يتبيّن من نتائج البحث أن من بين 9,5 مليون امرأة تتراوح أعمارهن ما بين 18 و 64 سنة، تعرضت ما يقارب 6 ملايين امرأة أي 62,8% لشكل من أشكال العنف خلال الإثني عشر شهرا التي سبقت البحث (3,8 مليون امرأة بالوسط الحضري و 2,2 مليون في الوسط القروي).

حسب أشكال العنف، فإن العنف النفسي هو الأكثر ترددًا :

أشكال العنف	نسبة الانتشار	عدد المعنفات
العنف النفسي	%48	4,6 مليون
انتهاك الحريات الفردية	%31	3 ملايين
العنف المرتبط بتطبيق القانون	%17,3	1,2 مليون
العنف الجسدي	%15,2	1,4 مليون امرأة
منه : الشكل الخطير (اعتداء بأداة حادة، حرق)	%1,9	177 ألف امرأة
العنف الجنسي	%8,7	827 ألف
العلاقات الجنسية تحت الإكراه	%0,4	38 ألف
العنف الاقتصادي	%8,2	181 ألف

حسب مكان حدوث العنف الممارس ضد المرأة، فإن إطار الزوجية يبقى المكان الأكثر انتشاراً لهذه الظاهرة :

مكان حدوث العنف	نسبة الانتشار	عدد المعنفات
إطار الحياة الزوجية	%55	3,7 مليون
خارج إطار الحياة الزوجية	%47,4	403 ألف
الأماكن العمومية	%32,9	3,1 مليون
مؤسسات التعليم والتكوين	%24,2	81 ألف تلميذة أو طالبة
الوسط الأسري	%13,5	1,3 مليون
الوسط المهني	%16	280 ألف

## انتشار مختلف أشكال العنف

### العنف الجسدي

"يشمل كل الأفعال التي تلحق أضراراً جسدية تؤثر بشكل مباشر على السلامة البدنية للمرأة".

تعرضت 35,3% من النساء أي 3,4 مليون امرأة لعنف جسدي منذ أن بلغن سن الثامنة عشر. ويعتبر عدد الضحايا القاطنات بالوسط الحضري (2,2 مليون) ضعف عددهن بالوسط القروي (1,1 مليون).

صرحت 15% من النساء المستجوبات بتعريضهن لعنف جسدي<sup>1</sup> خلال الإثني عشر شهراً التي سبقت البحث. ويبيّن هذا العنف ظاهرة حضرية بأساس، بنسبة تمثل ضعف ما هو عليه الحال بالوسط القروي (19,4% مقابل 9%).

ينتشر العنف الجسدي بشكل أكثر في الأماكن العمومية، حيث يهم ما يقرب من مليون امرأة، بنسبة انتشار تبلغ 9,7%， وهو ما يمثل امرأتين من بين كل ثلاثة نساء من المعنفات جسدياً. ويفوق معدل الانتشار المسجل بالوسط الحضري بخمسة أضعاف مثيله بالوسط القروي (14,2% مقابل 3,1%).

في ما يتعلق بضحايا هذا العنف، فهو أساساً :

- عاطلات عن العمل يبلغ عددهن 80 ألف امرأة، أي بنسبة انتشار للعنف تقدر بـ 23%.

- نشطيات مشتغلات يبلغ عددهن 248 ألف أي بنسبة انتشار 14,1%;

- تلميذات أو طالبات، يبلغ عددهن 65 ألف أي بنسبة انتشار 19,2%;

- نساء يرتدين عادة ملابس عصرية قصيرة بمعدل انتشار 32% أي 76 ألف امرأة (مقابل 7,5% من بين اللواتي يرتدين عادة الجلباب أو ما يقابلها من اللباس المحلي).

أما في ما يتعلق بمرتكبي هذا الشكل من العنف، فإنهم في 6 حالات من أصل 10 شبان تقل أعمارهم عن 35 سنة.

<sup>1</sup> على سبيل الاستثناء، يبلغ هذا المعدل 17% في الموزامبيق و12% في فنلندا و8% بأستراليا (النساء في 2010 : شعبية الإحصاء التابعة للأمم المتحدة).

**في إطار الحياة الزوجية**، يطال العنف الجسدي 430 ألف امرأة متزوجة، (6,4%) دون احتساب آثار العنف على أطفالهن البالغ عددهم 925 ألف. في ما يخص الضحايا، فيتعلق الأمر أساساً بـ :

- النساء اللواتي يعيشن في مساكن مكتظة : 12,6% من بين الأسر التي يعيش فيها 5 أفراد فأكثر في غرفة واحدة مقابل 3% بالنسبة للأسر التي يعيش فيها شخص واحد على الأكثر في الغرفة الواحدة ؟
- المتزوجات اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين 18 و 24 سنة : 8,3% مقابل 6,1% بالنسبة للواتي تتراوح أعمارهن بين 35 و 39 سنة ؟
- المتزوجات بدون رضاهن : 15,2% مقابل 5,8% بالنسبة للواتي تزوجن برضاهن.

ترتفع نسبة انتشار العنف الجسدي الممارس في إطار الحياة الزوجية لدى النساء المتزوجات من أزواج :

- بدون مستوى دراسي بنسبة انتشار 6,8% مقابل 3,9% للذين يتوفرون على مستوى التعليم العالي ؛
- عاطلين : 9,8% (مقابل 5,8% بالنسبة للنشطين المشغلين) ؛
- يزاولون عملاً موسمياً : 13,1% (مقابل 5,2% بالنسبة للذين يتوفرون على عمل قار).

في مؤسسات التعليم والتكوين، تتعرض 19 ألف تلميذة أو طالبة لعنف جسدي (5,7%) ويصدر هذا العنف، فيHallتين من بين كل ثلاث حالات، من زملاء ذكور وفي 15% من الحالات من الطاقم الإداري للمؤسسة وفي حالة واحدة من بين 5 حالات من أعضاء هيئة التدريس.

في الوسط المهني، تتعرض ما يقرب من 32 ألف امرأة نشطة مشتغلة بالعنف الجسدي (1,8%). وبيهم النشطيات المشتغلات اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين 18 و 24 سنة بمعدل انتشار 5,8%. وتفوق نسبة انتشار هذا العنف لدى المشتغلات البالغات ما بين 18 و 24 سنة (5,8%) 6 مرات متساوية من بين المشتغلات ما بين 35 و 39 سنة (1%).

يصدر هذا العنف في أربع حالات من بين عشرة من زبناء المؤسسة وفي حالة واحدة من بين أربعة من المشغل أو المسؤول المباشر وفي حالة واحدة من بين خمسة من طرف زملاء في العمل.

**في الإطار الأسري**، تتعرض للعنف الجسدي 202 ألف امرأة، أي 2,1%. ويتعلق الأمر على الخصوص بالنساء :

- اللواتي يقمن في مساكن مكتظة : 3,6% من بين الأسر التي يعيش فيها ما بين 4 و 5 أفراد في الغرفة الواحدة مقابل 0,8% لدى الأسر التي يعيش فيها شخص واحد على الأكثر في الغرفة الواحدة ؛
- البالغات من العمر 18 إلى 24 سنة بنسبة انتشار تبلغ 6,6% (مقابل 0,9% بالنسبة للنساء المتراثة أعمارهن ما بين 35 و 39 سنة) ؛
- العاطلات بنسبة انتشار تبلغ 5,1% (مقابل 2,8% من بين النشطات المشتغلات).

ويمارس هذا العنف من طرف الإخوة في 42,3% من الحالات ومن طرف الأب في 17,3% من الحالات، في حين يمارس من طرف الأم في حالة واحدة من بين أربعة.

### **العنف الجنسي**

"يتضمن المعاشرة الجنسية بالإكراه والتحرش الجنسي المقررون باللمس الجنسي والتعرض للأفعال المخلة بالحياء والتحريض على ممارسة الدعارة إضافة إلى الممارسات الجنسية التي تتم بدون رضى المرأة".

تعرضت 23% من النساء، أي 2,1 مليون امرأة، لعنف جنسي في فترة ما من حياتهن. ويبلغ عدد ضحاياه بالوسط الحضري 2,2 مليون أي ثلاثة أضعاف ما يمثله بالوسط القروي (712 ألف).

بلغ معدل انتشار<sup>2</sup> العنف الجنسي خلال 12 شهراً التي سبقت البحث 8,7% (7,1% بالوسط القروي مقابل 9,8% بالوسط الحضري). ويهم الشكل الأكثر خطورة (المعاصرة الجنسية بالإكراه)، 38 ألف امرأة سنوياً أي بمعدل انتشار يقدر بـ 0,4%.

في إطار الحياة الزوجية، تعاني من العنف الجنسي 444 ألف إمرأة متزوجة أي بمعدل انتشار يعادل 6,6%. ويتعلق الأمر في أغلب الحالات برغبة الزوج في القيام ببعض الممارسات الجنسية التي لا ترغب فيها المرأة.

<sup>2</sup> على سبيل الاستثناء، تبلغ هذه النسبة 9% في الموزامبيق و4% بأستراليا (النساء في 2010، شعبة الإحصاء للأمم المتحدة). في فرنسا حسب معطيات البحث حول إطار العلاقات الجنسية لـ 2006، 16% من النساء صرحن بكونهن تعرضن لممارسة أو محاولة ممارسة الجنس بالإكراه خلال حياتهن.

في الأماكن العمومية، تتعرض سنوياً 372 ألف امرأة للعنف الجنسي، أي بمعدل %3,9 في الوسط الحضري و%2,5 في الوسط القروي). ويطال العنف في هذا الإطار أساساً :

- الشابات اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين 18 و24 سنة، بنسبة %7,1 (مقابل %3,6 بالنسبة للبالغات من العمر ما بين 35 و39 سنة) ؛
- التلميذات والطالبات بنسبة %10,9 ؛
- المطلقات أو العازبات بنسب انتشار تبلغ على التوالي %10,8 و%9,2 (مقابل %2,2 بالنسبة للمتزوجات) ؛
- النساء اللواتي يرتدبن عادة ملابس عصرية قصيرة بنسبة انتشار تعادل 14% (مقابل 3% من بين اللواتي يرتدبن عادة جلباباً أو ما يقابلها من اللباس المحلي).

في الوسط المهني، يطال العنف الجنسي ما يقارب 32 ألف امرأة نشيطة مشغولة، أي بنسبة 1,8%. وينتشر هذا الشكل من العنف أكثر في القطاع الخاص بنسبة 3,8% مقابل 1,2% في القطاع العام. وبهم بالأساس النساء المطلقات (7% مقابل 0,8% بالنسبة للمتزوجات).

في مؤسسات التعليم والتكوين، تتعرض 15 ألف تلميذة أو طالبة للعنف الجنسي، أي بنسبة انتشار تعادل 4,4%.

### العنف النفسي

يعرف<sup>3</sup> على أنه "كل فعل يهدف إلى السيطرة على المرأة أو عزلها عن محظتها وإذلالها أو جعلها في وضعية غير مرغبة".

يعتبر هذا النوع من العنف الأكثر انتشاراً، وذلك بمعدل 48,4% وهو ما يمثل 4,6 مليون ضحية (3 ملايين بالوسط الحضري و 1,6 مليون بالوسط القروي). وتعتبر الشابات الأكثر عرضة لهذا العنف، حيث ينطلق معدله من %48,4 بالنسبة للنساء اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين 35 و39 سنة إلى 57% للبالغات من العمر ما بين 18 و24 سنة.

في إطار الحياة الزوجية، يهم العنف النفسي 2,6 مليون امرأة متزوجة أي 38,8%. وتتعرض له أساساً النساء :

<sup>3</sup> تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم إلى الدورة الواحدة والستين للجمعية العامة تحت عنوان دراسة معمقة لكل أشكال العنف ضد النساء (2006).

- اللواتي يقمن في مساكن ذات كثافة مرتفعة : (5 أشخاص أو أكثر في الغرفة الواحدة) بنسبة انتشار تعادل 50,6 % مقابل 29 % بالنسبة لشخص على الأكثر في الغرفة الواحدة ؛
- العاطلات عن العمل بنسبة 53,9 % (مقابل 43 % بالنسبة للنشطات المشتغلات).

**في الوسط العائلي**، يهم العنف النفسي حوالي مليون امرأة أي بمعدل 10,3 %. وبهذا أساسا :

- الشابات اللواتي تتراوح أعمارهن ما بين 18 و 24 سنة بنسبة انتشار 23 % (مقابل 7,2 % بالنسبة لفئة العمرية 35-39 سنة) ؛
- اللواتي تتوفرن على مستوى التعليم العالي 17 % مقابل 7,1 % بالنسبة لمن لا تتوفرن على أي مستوى دراسي ؛
- العاطلات عن العمل بمعدل 24,6 % (مقابل 12 % من بين النشطات المشتغلات) ؛
- النساء اللواتي ترتدين عادة ملابس عصرية قصيرة بمعدل انتشار يبلغ 31,3 % (مقابل 7,5 % من بين اللواتي ترتدين عادة جلبابا أو ما يقابلها من اللباس المحلي) ؛
- التلميذات والطالبات بمعدل 41 %.

**في الأماكن العمومية**، تتعرض امرأة واحدة من بين أربعة (2,4 مليون امرأة) للعنف النفسي (1,8 مليون بالوسط الحضري و 568 ألف بالوسط القروي). وتتميز النساء ضحايا هذا الشكل من العنف على الخصوص بكونهن :

- شابات تتراوح أعمارهن ما بين 18 و 24 سنة بنسبة 38,7 % (مقابل 22,9 % بالنسبة للواتي تتراوح أعمارهن ما بين 35 و 39 سنة) ؛
- عاطلات عن العمل بمعدل 51,5 % (مقابل 35 % من بين النشطات المشتغلات) ؛
- تلميذات وطالبات بمعدل 64 %.

**في الوسط المهني**، تتعرض امرأة واحدة من بين خمسة بالوسط الحضري وواحدة من كل 20 بالوسط القروي للعنف النفسي، أي بمعدل انتشار يبلغ 13,4 % على المستوى الوطني. وتشكل المطلقات أهم ضحاياه بنسبة انتشار 20,5 % مقابل 10,7 % لدى المتزوجات.

**في مؤسسات التعليم والتكوين تتعرض 54 ألف تلميذة وطالبة (16,2%) للعنف النفسي.**

### **الأشكال الأخرى للعنف**

يهم انتهاك الحريات الفردية<sup>4</sup> ما يقارب 3 ملايين امرأة أي بنسبة 31,3%. ويرتفع معدل انتشار هذا الشكل من العنف خصوصا في إطار الحياة الزوجية، حيث يتجاوز 30% ويطال ما يفوق مليوني امرأة، يتميزن أساسا بكونهن :

- شابات تتراوح أعمارهن بين 18 و 24 سنة، بنسبة انتشار 37,8% (مقابل 31,8% لدى النساء المترادحة أعمارهن ما بين 35 و 39 سنة) ؛
- عاطلات بنسبة انتشار تبلغ 39,4% (مقابل 29,9% من بين النساء النشطات المشغلات).

**في الوسط الأسري**، تم تسجيل ما يناهز 617 ألف ضحية (6,5%) وهن على الخصوص :

- شابات تتراوح أعمارهن بين 18 و 24 سنة، بنسبة 21% لدى البالغات من العمر 35 إلى 39 سنة) ؛
- عاطلات عن العمل بمعدل انتشار يبلغ 20% (مقابل 5,5% بالنسبة للنشطات المشغلات) ؛
- تلميذات أو طالبات بنسبة انتشار تبلغ 37%.

يطال العنف المرتبط بتطبيق القانون<sup>5</sup> أساسا :

- النساء المتزوجات : 1,1 مليون منهن 724 ألف بالوسط الحضري و 413 ألف بالوسط القروي. ويتجلّى هذا العنف على الخصوص في :
  - عدم الإنفاق على الأسرة (10,7%)؛
  - الإخلال بالواجبات الزوجية (المهر) (8,9%)؛
- المطلقات أو اللواتي تزوجن مرة ثانية : 70 ألف منهن 56 ألف بالوسط الحضري و 14 ألف بالوسط القروي. ويتجلّى هذا العنف أساسا في :
  - صعوبة أو استحالة رؤية الأبناء (27,1%)؛

<sup>4</sup> يتجلّى هذا العنف في مراقبة خروج المرأة من البيت واختيارها لأصدقائها وصديقاتها ونوعية لباسها وحرية الدراسة أو العمل واستعمال وسائل منع الحمل، إلخ.

<sup>5</sup> يشمل أساسا الإخلال بالقواعد القانونية المنصوص عليها في مدونة الأسرة. ويهتم النساء المتزوجات والمطلقات أو اللواتي تزوجن لمرة ثانية ولديهن أطفال من مطلقهن.

- عدم أداء النفقة (%24,5).

#### • العنف الاقتصادي

"كل فعل يحرم المرأة من حقها في الحصول على الموارد والتصريف فيها بحرية". ويشمل التحكم في تدبير الأجرة، ومداخيل ممتلكات المرأة (عقار أو تجارة أو ماشية، إلخ) والحساب البنكي. يهم أكثر من 181 ألف امرأة، أي ما يمثل 8,2%. وينتشر نسبياً أكثر بالوسط القروي (%13) مقارنة بالوسط الحضري (%6).

في إطار الزوجية، تتعرض 126 ألف امرأة متزوجة للعنف الاقتصادي أي بنسبة انتشار تبلغ 9,3%， فيما تتعرض 53 ألف امرأة لهذا النوع من العنف بالوسط العائلي وهو ما يعادل نسبة انتشار تبلغ 2,4%.  
ضحايا هذا النوع من العنف هن النساء الأقل تمدرساً بنسبة انتشار تبلغ 11% مقابل 2,3% بالنسبة للنساء اللواتي لهن مستوى دراسي عالي).

#### تقديم الشكايات ضد مرتكبي العنف

يتعلق الأمر هنا بتقديم الشكوى ضد الأفعال التي يعاقب عليها القانون وذلك حسب مكان حدوثها.

توضح معطيات البحث أن أفعال العنف التي تتعرض لها النساء في الأماكن العمومية يتم التبليغ عنها لدى السلطات المختصة بنسبة 17,4% من الحالات.

الأفعال التي تقدم الشكايات بشأنها تهم بالأساس الاعتداءات باستعمال أداة حادة أو مادة خطيرة (45% من الحالات) والتهديد بواسطة أداة حادة أو مادة خطيرة (30,6%) والضرب وأنواع أخرى من العنف الجسي (26,4%) والسرقة باستخدام القوة (20,8%) والشتم والسب (7,1%).

يتم التبليغ عن العنف الممارس بالوسط الزوجي إلى السلطات المختصة بنسبة ضعيفة لا تتعذر 3% من الحالات. وتتصدر الاعتداءات بواسطة أداة حادة أو مادة خطيرة الأفعال المبلغ عنها (41,7% من الحالات)، يليها الحرمان من الأطفال (21,2%) والطرد من بيت الزوجية (6,9%).

لتقديم الشكايات، يتوجه ما يقارب نصف عدد الضحايا للشرطة وما يزيد عن ثلثهن للدرك الملكي وحالة من بين ستة للقضاء.

بخصوص مآل الشكايات حول العنف الممارس في إطار الحياة الزوجية، وبغض النظر عن القضايا الجارية (15%)، فإن أغلب الشكايات تنتهي بتحرير محضر (25%) أو بالصلح والتنازل عن القضية (38%). على إثر هذه الشكايات تم توقيف 1,3% من المعتدين وإدانة 1,8%.

### خاتمة

وفي ختام هذا العرض الخاص بالمعطيات المتعلقة بكافة أشكال العنف ضد النساء كما وردت في البحث ،أود أن أشير إلى بعض الحقائق الجديرة باللحظة والتي يمكن استخلاصها من هذه المعطيات الواردة أعلاه استنادا إلى نتائج الدراسات الإحصائية التي طبقت عليها بغية حذف كل الآثار البنوية الممكنة التي من شأنها التأثير بالخصوص على فات السكان الأقل أهمية .

**ينتشر العنف ضد النساء بالدرجة الأولى في الوسط الحضري ، وهو يخص الشباب ، كما أنه يتزايد بتزايد الهشاشة السوسيو اقتصادية .**

### انتشار العنف في الوسط الحضري أساسا

من الملاحظ أن المرأة تتعرض إلى العنف في الوسط الحضري بمعدل يزيد بـ 12,7% عن المرأة في العالم القروي فيما يخص العنف الجسدي في الحياة الزوجية، وبـ 35,4 % فيما يخص العنف الجنسي بـ 7,8 % فيما يخص العنف النفسي. وبالمقابل فإن العنف الاقتصادي يلحق النساء معا في الوسطين الحضري والقروي على حد سواء.

**يخص العنف الشباب بالدرجة الأولى سواء باعتبارهم ضحايا أو معتدون**  
إن الجدير باللحظة أن زيادة سنة واحدة في سن الشخص ينتج عنها نقص بمعدل 1,9% من مخاطر العنف الجسدي. ومن جانب آخر فإن البحث كشف بأن مرتكبي الاعتداءات الجسدية في الأماكن العمومية في كل 6 حالات من 10 يقوم بها شباب لا يزيد سنه عن 35 سنة.

### يتزايد العنف كلما اشتدت الهشاشة الاقتصادية والاجتماعية

ينتشر العنف الجنسي في الوسط المهني ضد النساء المطلقات بمعدل يزيد 3 مرات عن مثيله بالنسبة للنساء العازبات. ومع ذلك فإن البطالة هي التي تؤدي إلى مضاعفة المخاطر المؤدية إلى كل أشكال العنف. وهكذا فإن انتشار العنف الجنسي بين النساء العاطلات يبلغ 160 % مقارنة بالنساء النشيطات. كما أنه

يزيد بمرتين بالنسبة للعنف النفسي في الوسط العائلي و 4 مرات فيما يخص العنف الذي يمس الحرية الفردية.

ومن جانب آخر، فإن معدل العنف الجسدي ضمن الحياة الزوجية كما هو الحال ضمن الأسر التي يعيش فيها 4 إلى 5 أشخاص في كل غرفة يتضاعف بمعدل 4 مرات مقارنة بتلك التي يعيش فيها فرد واحد في الغرفة.

وفي الختام، أود أن أشير إلى أن وفرة النتائج التي يقدمها البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء من شأنها أن تشكل مصدر إلهام للقيام بتحليلات هامة واستخلاص دروس على قدر بالغ من الأهمية. وإن ما يبدو لي أساسياً انطلاقاً من جداول المعطيات المستخلصة من هذا البحث ومن التقاولات العديدة فيما بينها، ليس هو دلالاتها الآنية، بقدر ما أن أهميتها تكمن فيما تكشفه من أزمة هوية لدى الشباب المغربي في هذه المرحلة الحالية للانتقال الاقتصادي أو الاجتماعي الذي تمر به بلادنا<sup>6</sup>. إن البعد المتعلق بالاضطرابات النفسية أو العوائق التي تقف في وجه الحرية الشخصية التي يرى فيها الشباب المغربي عنفاً إزاءه والتي يشكوا منها تعكس انقلاباً جوهرياً في العلاقات الاجتماعية والثقافية للمجتمع التقليدي وما يشهده من تحول.

وفي غياب تملك جماعي لنموذج مجتمعي يضمن الانسجام مابين أنماط العيش العصرية المهيمنة إلى حد كبير والقيم الثقافية والمجتمعية الكامنة، فإننا سنجد الشباب، ضحايا كانوا أم معتدين، يتعرضون لعنف من شأنه أن يصبح مقلقاً إلى حد كبير. وهذا أمر ينبغي أن يثير اهتمام كل أولئك المسؤولين عن منح الشباب مثلاً جديدة مثلماً كان عليه الحال زمن الكفاح من أجل التحرير حيث فتح النضال الجماعي لمجتمع بأكمله، إلى جانب القوانين والأعراف والعادات، طريقاً نحو النهوض بالرجل والمرأة على حد سواء.

<sup>6</sup> - 13% من النساء لا يتمتعن بحرية اللباس وفق رغبتهن، 8% ملزمات بحمل الحجاب، 22% يلزم من بنزعه، 13,5% لا يتمتعن بحرية مغادرة البيت و13,6% بزيارة طبيب من جنس الذكر.  
- 27,2% من النساء توافقن عن العمل بأمر من أزواجهن.  
- 8% من النساء اللواتي لهن أزواج متعدد الزوجات لم يتم إخبارهن بذلك.  
- 11% من النساء المتزوجات يعانون من إخلال الزوج بواجباته تجاه البيت و9% تجاه الواجبات الزوجية.  
- 27% من النساء المطلقات أو المتزوجات من جيد يمنعن من زيارة أبنائهن (عندما لا تستند اليهن مهمة الحضانة) و25% لا يتوصلن بالنفقة الغذائية (في الوقت الذي يتحملن مسؤولية الحضانة).